

ظهير 27 يوليوز 1972 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي

المرجع : الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-72-184 الصادر في 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، كما تم تغييره وتتميمه عدة مرات

الجريدة الرسمية : الجريدة الرسمية عدد 3121 بتاريخ 23 أغسطس 1972

المجالات المعنية : قانون الشغل، قانون الأعمال

يحدث ظهير 1972 نظام الضمان الاجتماعي الإجباري الذي يدبره الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي: انخراط المشغلين، تسجيل الأجراء، الاشتراكات، التعويضات العائلية، التعويضات اليومية عن المرض والأمومة، معاشات الزمانة والشيخوخة والورثة، وعقوبات عدم التصريح.

الانخراط والاشتراكات

- يجب على كل مشغل يشغل أجراء الانخراط في الصندوق وتسجيل أجراءه به (المادة 2).
- تحتسب الاشتراكات على أساس الأجر الإجمالي بحصة للمشغل وحصة للأجير تقتطع من المنبع، ويتم التصريح بالأجور شهريًا.
- يعرض عدم التصريح أو عدم الأداء المشغل للزيادات والتحصيل الجبري والعقوبات الجزرية.

الخدمات

- التعويضات العائلية، والتعويضات اليومية في حالة المرض والأمومة والحادث غير المهني.
- معاش الشيخوخة في سن 60 بشرط 3240 يومًا من الاشتراك (المادة 53)؛ ومعاش الزمانة ومعاشات الورثة.
- التعويض عن فقدان الشغل وفق شروط الانخراط والاشتراك.

مواد أساسية

المادة 2

يخضع وجوباً لنظام الضمان الاجتماعي المتمرنون والأشخاص الأجراء من كلا الجنسين العاملون لدى مشغل أو أكثر في الصناعة والتجارة والمهن الحرة، وكذا الأشخاص المستخدمون من طرف التعاونيات والشركات المدنية والتجارات والجمعيات والتجمعات كيفما كان نوعها.

المادة 53

يحق للمؤمن له الذي بلغ سن الستين وأثبت ما لا يقل عن 3240 يومًا من التأمين الحصول على معاش الشيخوخة، شريطة التوقف عن كل نشاط مأجور.

نقاط يقظة المحامي

- يمكن للأجير غير المصرح به اللجوء إلى الصندوق وإلى المحكمة الاجتماعية لتسوية حقوقه والحصول على تعويض.
- تثبت فترات العمل غير المصرح بها بجميع الوسائل (بطاقات الأجر، الشهادات، الكشف البنكية).

- يظل المشغل مسؤولاً عن الاشتراكات ولو قبل الأجير عدم التصريح به.

بطاقة من إعداد الأستاذ معاذ لحفاية، محامٍ بهيئة الرباط. 69 زنقة تانسيفت، الشقة 6، أكدال، الرباط 10090، المغرب · +212 808-507367 ·
cabinetlahfaia@gmail.com

وثيقة إخبارية عامة. النسخة المنشورة بالجريدة الرسمية للمملكة المغربية هي وحدها المعتمدة؛ وقد تكون المواد المذكورة عُدلت بعد تحرير هذه البطاقة. آخر
تحديث : 1 أكتوبر 2026.